قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٨٦ لسنة ٢٠٠٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة فى ٢٠٠٤/١/١٧ ؛

وبناء على ما عرضه وزير الثقافة ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

تخرج من عداد الأراضى الأثرية وتدخل فى دائرة أملاك الدولة الخاصة قطعة الأرض البالغ مساحتها فدانين و١١ قيراطًا و١٦ سهمًا والواقعة بالقطعة رقم (٥) بحوض التل نمرة (٦) بناحية الأشمونين مركز ملوى - المنيا ، الموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ١٠ أغسطس سنة ٢٠٠٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

وزارة الثقافة

مذكرة

للعرض على السيد الاستاذ الدكتور / رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه : «تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للهيئة خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى خط التجميل المعتمد للأثر» .

والموقع المراد إخراجه من عداد الأراضى الأثرية يقع ضمن القطعة رقم (٥) بحوض التل نمرة (٦) بناحية الأشمونين - مركز ملوى - محافظة المنيا - ويبلغ مسطحها فدانين و١١ قيراطًا و١٦ سهمًا .

وقد قامت منطقة آثار المنيا بإجراء حفائر ومجسات فى الموقع الخاص بتوسيع جبانة المسلمين بالأشمونين ، وقد تبين من العمل ظهور بعض المبانى بالطوب اللبن والطوب الأحمر وهى خالية من أى نقوش أو كتابات وأنها فى حالة سيئة لكونها من الطوب اللبن وأن طبيعة المنطقة مليئة بالمياه الجوفية التى تأثرت بها المبانى ، لهذه الأسباب رأت منطقة آثار المنيا الموافقة على استغلال المسطح المطلوب للغرض المطلوب من أجله وهو توسيع جبانة المسلمين بناحية الأشمونين .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٠٠٤/١/١٧ على إخراج المسطح المشار إليه من عداد الأراضى الأثرية .

لذلك يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر - وعند الموافقة - بإصداره .

تحريراً فى ٢٠٠٤/٨/٤

وزير الثقافة

فاروق حسنى